جمعية جود النسائية الخيرية JOUD CHARITBALE WOMEN SOCIEETY للخدمات المجتمعية بالدمام مسجلة بوزارة الموارد البثرية والتنمية الاجتماعية برقم (28)



لائحة الصلاحيات الإدارية والمالية

الإصدار الأول 2022م

إعداد:

إدارة الحوكمة والتميز المؤسسي

•	9					•	•							99	•	•	٠	•	e	٠	8	•			:,	P	L	ō	لر	I	
9			6		•			6		•		٠	٠			•		•						:	-	ņ	2	l	IJ	11	
									•													ن:	1	U	ä	Ċ	Ď.	μ	لد	11	



جمعية جود النسائية الخيرية JOUD CHARITBALE WOMEN SOCIEETY للخدمات المجتمعية بالدمام مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتلمية الاجتماعية برقم (28)

بسم الله الرحمن الرحيم

إنه بإجتماع مجلس الإدارة رقم (١) يوم الأحد ١١ / ٢ / ١٤٤٣ هـ الموافق ١٤٤٣ / ١ / ٢٠٢٢ م ،،، تم إعتماد (لائحة الصلاحيات المالية والإدارية) والتوقيع بالموافقة عليها :

التوقيع	الإسم الرباعي	٩
-A-51	الجوهرة سعد صالح المنقور	1
100	منى صالح حمد الروق	۲
-	بدرية عبدالعزيز محد المعجل	٣
	فوزية عبدالعزيز مجد المعجل	£
(tes	هاجر عبدالله عبدالرحمن بن عدوان	٥
Ar-	نورة عبدالكريم معجل الفرج	٦
~1 >====================================	أمل محمد عمر الضويان	٧
Ann	بدرية مجد الصغير الدوسري	٨
0	هناء منصور إبراهيم القاضي	4
25	مشاعل سعد صالح المنقور	1.
-	إبتسام سعد مجد الدريويش	11



المحتويات

المقدمة	.1
ما هي الصلاحيات، الهدف من اللائحة، إجراء التعديلات على اللائحة، مجال التطبيق .	.2
تعريفات	.3
أنواع الصلاحيات	.4
مستويات الصلاحيات	.5
أحكام عامة	.6
مصفوفة الصلاحيات التنظيمية	.7
مصفوفة الصلاحيات المالية	.8
مصفوفة الصلاحيات الإدارية	.9
مصفوفة الصلاحيات التشغيلية	.10

مقدمة

ما هي الصلاحيات:

تعرف الصلاحيات بأنها القوة الإدارية والتنفيذية التي تمنح لشخص ما حتى يكون قادراً على القيام بعمل أوكل له، وإلزام تابعيه بأداء واجباتهم.

الهدف من اللائحة:

تهدف هذه اللائحة إلى ضبط الصلاحيات والاتصالات الإدارية بين كافة المستويات التنظيمية في الجمعية، وتحديد مسئولية اتخاذ القرارات الإدارية والفنية والمالية ومستوى الصلاحية لكل نشاط من أنشطة في الجمعية لتلافي الازدواجية في الصلاحيات وتعزيز مبدأ المساءلة وتوضيح قنوات الاتصال لزبادة الكفاءة والفاعلية.

مجال التطبيق:

تطبق هذه اللائحة في الجمعية ووفق مصفوفة الصلاحيات المحددة للمسؤوليات بناء على المستوبات / الرتب التنظيمية المختلفة، حيث تم تقسيم الصلاحيات إلى خمس مستوبات (يُعد، يوصي، يعتمد، ينفذ، يتابع)

البدء والتعديلات:

يبدأ العمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة ويتم مراجعتها بشكل منتظم وتعديلها وفقًا لتغير ظروف الجمعية وأي تعديلات على لائحة مصفوفة الصلاحيات، يقترحها ويرفعها المدير التنفيذي لمجلس الإدارة.

تعريفات

يقصد بالعبارات التالية الواردة في هذه المصفوفة المعاني الموضحة قرين كل منها مالم يقتض السياق غير ذلك:

جمعية جود النسائية الخيرية الخاضعة لإشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.	الجمعية
أعلى جهاز في الجمعية، وتتكون من مجموع الأعضاء العاملين الذين أوفوا بالتزاماتهم تجاه الجمعية.	الجمعية العمومية
المجلس المنتخب من قبل الجمعية العمومية لقيادة الجمعية.	مجلس الإدارة
هو عضو مجلس الإدارة الذي يفوضه المجلس لمتابعة الأداء والتقارير المالية.	المشرف المالي
هي لجان فرعية منبثقة من مجلس الإدارة سواء دائمة أو مؤقتة، يشكلها ويفوضها مجلس الإدارة وتعتمد الجمعية العمومية اختصاصها ومهامها.	اللجان
مدير الجمعية المتابع لإجراءات وسياسات عمل جميع الأنشطة الفنية والإدارية والمالية.	المدير التنفيذي
هو المشرف المباشر على أعمال القسم المختص	مدير القسم
الموظف المسئول عن الموضوع ومتخصص فيه	الموظف المختص
اجراء بموجبه تمنح سلطة إدارية جزءاً من اختصاصاتها الى سلطة إدارية أخرى.	التفويض

أحكام عامة:

مادة 1:

ترتبط الصلاحيات بالمسئوليات، فكل مسئولية تمنح الصلاحية المناسبة للمسؤول عنها، وكل مسؤول يجب أن يمارس هذه الصلاحية بكل أمانة ولا يحق له استغلالها خارج نطاق اختصاصه أو عمله الرسمي أو لمنفعة شخصية

مادة 2:

ترتبط الصلاحيات الموضحة في هذه اللائحة بشكل مباشر بالوظائف والأدوار الرسمية ولا يجوز ممارستها إلا من قبل الأفراد المعنيين رسميًا في هذه الوظائف أو من ينوب عنهم رسميًا

مادة 3:

يتم إثبات ممارسة الصلاحية بالتوقيع، بالإضافة إلى اقتران التوقيع بالاسم الكامل لصاحبه ومسمى وظيفته وتاريخ التوقيع

مادة 4:

يجب على صاحب الصلاحية عند اتخاذ القرارات التأكد من استيفاء الشروط والقواعد والإجراءات والضوابط الأخرى التي تنص عليها اللائحة الأساسية للجمعية

مادة 5: تفويض الصلاحيات

استنادًا للائحة الأساسية يحق للمجلس

- ـ أن يفوض الرئيس أو نائبه والمشرف المالي بالتصرف معاً فيما له من صلاحيات مالية أو ينتج عنه اختصاصات مالية، واتخاذ المناسب تجاهها
 - ـ ويحق للمجلس فيما عداها من اختصاصات تشكيل لجان دائمة أو مؤقتة منه للقيام بما أنيط بها من أعمال، وله الاستعانة بأعضاء من خارجه وله تفويض الرئيس أو أي عضو آخر في ذلك.
- وعلى مجلس الإدارة تفويض رئيسه أو نائبه أو من يراه بتمثيل الجمعية أمام الجهات مثل الوزارات والمحاكم والإدارات الحكومية والخاصة وغيرها، وتحديد صلاحياته ومنحه حق تفويض وتوكيل غيره من عدمه
 - ـ ويحق للمجلس تفويض المدير التنفيذي ببعض الصلاحيات الإدارية والتنظيمية

مادة 6:

يجوز لأصحاب الصلاحية تفويض بعض صلاحياتهم حسب القواعد التالية:

- 1. يجب أن يكون التفويض مكتوبًا وليس شفوبًا
 - 2. يجوز أن يكون التفويض جزئي أو كامل
- 3. يجب توضيح نوع التفويض وتحديد مدته الزمنية
- 4. يجب اشعار جميع الجهات ذات العلاقة بالتفويض
- 5. يحق لصاحب الصلاحية الأصلى إلغاء التفويض أو جزء منه عند الحاجة
- 6. في الحالات الطارئة عند تغيب الشخص المُفوض تعود الصلاحية لصاحبها الأصلي، وحين تعذر ذلك يتم تفويض
 الصلاحية لمسئول آخر عن طريق مجلس الإدارة
 - 7. لا يجوز لمن فوضت اليه الصلاحيات أن يفوض غيره إلا بموافقة الرئيس المختص
- 8. في حال تكليف موظف للقيام بأعمال موظف آخر لا تنتقل له الصلاحيات المفوضة إلا إذا نُص على ذلك في قرار التكليف.
 - 9. ينتبى التفويض في الحالات التالية:

(انتهاء مدة التفويض المقررة، انتهاء الغرض الذي من أجله تم التفويض، إلغاء قرار التفويض، شغور وظيفة من فوضت له الصلاحيات)

مادة 7: مصفوفة الصلاحيات

تتكون مصفوفة الصلاحيات من جدول يصنف الصلاحيات ضمن أنواعها الأربعة، ومن ثم يوضح مستوى الصلاحية لكل رتبة وظيفية. حيث تدل الأرقام في جدول مصفوفة الصلاحيات على الرتب الوظيفية التي تتمتع بكل صلاحية.

مادة 8:

أنواع الصلاحيات الوظيفية هي:

1. الصلاحيات المالية:

ويقصد بها الموافقة على الموازنات التقديرية، وتحديد الحدود العليا للمبالغ المالية وطبيعة المصروفات التي تفوض للمدير التنفيذي اعتمادها دون الرجوع لمستويات إدارية أعلى.

2. الصلاحيات التنظيمية:

ويقصد بها مستويات القرارات التنظيمية التي يستطيع الموظف اتخاذها دون الرجوع لمستويات إدارية أعلى، ومنها القرارات المتعلقة بتصنيف وتوصيف الوظائف، استحداث أو شطب وظائف، قرارات الترقية، اجراء تعديلات في الهياكل التنظيمية

والوظيفية، اجراء تعديلات في السياسات والإجراءات الداخلية أو سلم الرواتب، تخطيط أو تعديل الموازنة، اعداد أو تعديل خطة الاحتياجات البشربة.. الخ.. وعادة ما تكون هذه الصلاحيات موحدة لجميع الوظائف على نفس الرتبة الوظيفية.

3. الصلاحيات الإدارية:

ويقصد بها مستوى القرارات الإدارية التي يستطيع الموظف اتخاذها وتتعلق بمرؤوسيه، ومنها قرارات التوظيف وما يسبقها من مراحل الاختيار والتعيين، القرارات التأديبية والجزائية، قرارات المكافآت وصرف الحوافز، تقييم أداء المرؤوسين، اعتماد أو رفض الإجازات على اختلاف أنواعها أو استئذانات مرؤوسيه، الشرح على أي طلب مقدم من أحد مرؤوسيه لوحدة الموارد البشرية/ كاتب شؤون موظفين. وعادة ما تكون هذه الصلاحيات موحدة لجميع الوظائف على نفس الرتبة الوظيفية.

4. الصلاحيات التشغيلية:

ويقصد بها مستوى القرارات التشغيلية والتي تتعلق بسير الاعمال اليومي وتتطلبها طبيعة العمل، ومنها قرارات توزيع مرؤوسيه على ورديات العمل، وتوزيع المهام بينهم، تشكيل فريق عمل لأداء مهمات خاصة، استثناء خاص لبعض الحالات الخاصة، ترتيب وإعادة ترتيب أولويات العمل حسب الحاجة، قرارات الانتدابات ورحلات العمل والعمل الإضافي، عقد اجتماعات دورية وطارئة لمرؤوسيه، التعامل مع موردين أو أطراف خارجية ذات علاقة بطبيعة العمل، تمثيل الجمعية لدى الجهات الخارجية الرسمية أو غير رسمية، التفاوض مع إدارات الجمعية في سبيل انجاز الأعمال المشتركة، ... الخ وعادة ما تختلف هذه الصلاحيات بين الوظائف على نفس الرتبة الوظيفية تبعاً لطبيعة عمل الوظيفة ولا تدخل ضمن مصفوفة صلاحيات الإدارة وبكتفي بتحديدها ضمن الوصف الوظيفي لكل وظيفة.

مادة 9: مستوبات الصلاحيات

تم تعريف ستة مستويات رئيسية للصلاحيات هي:

۔ يقترح:

تعني أن يقترح على المستوى الإداري الأعلى أو يطلب مناقشة وإصدار القرار فيما يخص جوانب من واجباته التي ظهر ما يستدعى معالجتها أو تطويرها، وليست من صلاحيته أن يعتمدها منفرداً.

۔ يُعد

تعني تقديم اقتراح أو تطويره، ويمكنه التكليف بتطويره، وقد يشمل ذلك إعداد دراسة عنه، وله حق الحصول على المعلومات والمستندات الخاصة بموضوعه من الإدارات الأخرى واستخدام الوسائل التي تساعده في اعدادها بالشكل النهائي، عوصي (يشرح):

تعني رفع وشرح اقتراح او طلب معين لصاحب الصلاحية لاتخاذ القرار، والتوصية بقبوله أو رفضه مبيناً أسباب الرفض ومؤيدات القبول. وابداء رأيه أمام المستويات الإدارية الأعلى وإدارة التصويت على القرارات المطروحة في حال تطلب الأمر ذلك.

. ىعتمد:

تعني صلاحية اتخاذ القرار النهائي منفرداً والموافقة النهائية بالاعتماد للقرارات التنفيذية والمصروفات المندرجة ضمن مهام عمله دون الرجوع الى المستويات الإدارية الأعلى، وباعتماده تصبح هذه القرارات نافذة وملزمة.

ينفّذ: تعني صلاحية البدء في تنفيذ لما تم اعتماده، وتنسيق أعمال الأطراف المشاركة فيه، والتأكد من إنجازه، وإعداد بيان المشاكل والحلول، والتقارير اللازمة عن تقدم العمل ونسب الإنجاز، وتقييم النتائج. كما تعني صلاحية التنفيذ بشخصه كحضور الاجتماعات داخل نطاق الجمعية أو خارجها، وكذلك التفاوض وابرام اتفاقيات وتوقيع عقود داخل نطاق الجمعية أو خارجها، وكذلك الإدارية الأعلى والتي يتم تكليفه بتنفيذها.

_ يتابع:

تعني صلاحية متابعة التنفيذ والتأكد من أنه يتم حسبما تم اعتماده وإبلاغ المستويات الإدارية الأعلى بالنتائج اولاً بأول. وكذلك متابعة سير الأعمال وتنفيذ القرارات الصادرة عنه شخصياً أو عن المستويات الإدارية الأعلى، وطلب تقارير دورية من الجهات ذات العلاقة عن سير الأعمال ومستوى الإنجاز. ويدخل ضمنا صلاحية الاطلاع على أية وثائق أو مستندات لازمة لعملية المتابعة، وكذلك اجراء التحقيقات التي يراها ضرورية.

مادة 10: مصفوفة الصلاحيات

تتكون مصفوفة الصلاحيات من جدول يصنف الصلاحيات ضمن أنواعها الأربعة، ومن ثم يوضح مستوى الصلاحية لكل رتبة وظيفية. حيث تدل الأرقام في جدول مصفوفة الصلاحيات على الرتب الوظيفية التي تتمتع بكل صلاحية.

1- الصلاحيات المالية:

يتابع	ينفذ	يعتمد	يو <i>صي</i> (يشرح)	يُعد	يقترح	الصلاحية	رقم الصلاحية
			بة":	خطيط والرقا	ت المالية والت	الصلاحيات المالية في مجال " السياسا	أولاً
المراجع الداخلي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	المشرف المالي	مدير الحوكمة	مدير الحوكمة	إعداد الأنظمة والسياسات المالية الداخلية للجمعية	.1
المراجع الداخلي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	مدير الحوكمة	مدير الحوكمة	المدير التنفيذي	وضع أسس الحوكمة وسياسة الإشراف والرقابة وتعيين المراجع الداخلي	.2

يتابع	ينفذ	يعتمد	يو <i>صي</i> (يشرح)	يُعد	يقترح	الصلاحية	رقم الصلاحية
المشرف المالي	المدير التنفيذي	مجلس الادارة	المشرف المالي	المدير التنفيذي	مديري الأقسام الموظف المختص	الموازنة التقديرية للجمعية	.3
المشرف المالي	_	مجلس الإدارة	المشرف المالي	مدير الحسابات	_	تقارير مصروفات الجمعية	.4
المشرف المالي مجلس الادارة	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	المشرف المالي	مدير القسم المدير التنفيذي	الموظف المختص المدير التنفيذي	تطبيق الإجراءات اللازمة للحد من الانحرافات عن الموازنة التقديرية.	.5
المدير التنفيذي	مدير الخدمات	المشرف المالي	المدير التنفيذي	مدير الخدمات	الموظف المختص	بيع/شراء/اتلاف/ نقل الأصول الثابتة والمتحركة الخاصة بالإدارة	.6
				",	ات والمشتريات	الصلاحيات المالية في مجال " المصروف	ثانيًا
المشرف المالي	مدير الحسابات	مجلس الإدارة	المشرف المالي	المدير التنفيذي	_	تحديد مقدار العهدة النقدية النثرية وتحديد الوظائف والموظفين الذين تتطلب طبيعة عملهم وجود هذه العهدة ووضع البنود التي يتم الصرف من هذه العهدة عليها، ويتم الصرف وفق إجراءات الصرف المعتمدة في الجمعية.	.7
مدير الحسابات	أمين الصندوق	المدير التنفيذي	-	-	-	تسليم العهدة النقدية النثرية للموظفين حسب حاجة العمل	.8

يتابع	ينفذ	يعتمد	يوصي (يشرح)	يُعد	يقترح	الصلاحية	رقم الصلاحية
المشرف المالي المدير المتنفيذي	مدير الحسابات	_	_	_	_	الجرد الفجائي أو الدوري على النقود الموجودة في صناديق العهدة، واتخاذ الإجراءات المناسبة في حال وجود نقص أو مخالفات للأنظمة المعتمدة	.9
المشرف المالي	رئيس القسم	المدير التنفيذي	رئيس القسم	-	_	الصرف من موازنة الإدارة على البنود المدرجة والمعتمد ضمن الحدود المعتمدة.	.10
المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس المجلس	المشرف المالي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	اجراء مناقلة بين بنود موازنة الأقسام لتغطية مصروفات غير معتمدة	.11
المشرف المالي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	المشرف المالي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	الصرف الاستثنائي من خارج الموازنة المعتمدة للإدارة	.12
مدير الخدمات	الموظف المختص	المدير التنفيذي	-	مدير الخدمات	الموظف المختص	اختيار الموردين والمزودين للمشتريات والأصول والخدمات	.13
مدير الخدمات	الموظف المختص	المدير التنفيذي	_	مدير الخدمات	الموظف المختص	اعتماد طلبات الشراء أو توقيع عقود واتفاقيات الشراء بما يشمل العقود الخدماتية، وكذلك المفاضلة بين عروض الأسعار المتوفرة ضمن الموازنة التقديرية المعتمدة من مجلس الإدارة.	.14
المشرف المالي	مدير الحسابات	المدير التنفيذي	_	مدير الحسابات	_	اعتماد كشوف الرواتب والأجور والبدلات وتسويات ومخالصات الموظفين ومستحقات التأمينات الاجتماعية ورسوم الخدمات والاشتراكات لدى الجهات الرسمية والحكومية	.15

يتابع	ينفذ	يعتمد	يو <i>صي</i> (يشرح)	يُعد	يقترح	الصلاحية	رقم الصلاحية
				جارية"	ن البنكية والت	الصلاحيات المالية في مجال " المعاملان	ثالثًا
المشرف المالي	المشرف المالي	رئيس المجلس	_	مدير الحسابات	-	فتح/غلق حسابات بنكية خاصة بالجمعية	.16
مدير الحسابات	الموظف المختص	المشرف المالي رئيس المجلس	_	مدير الحسابات	_	السحب النقدي من حسابات الجمعية لدى البنوك وفق الموازنة التقديرية المعتمدة من مجلس الإدارة	.17
مدير الحسابات	الموظف المختص	المشرف المالي رئيس المجلس	_	مدير الحسابات	الموظف المختص	اصدار وتوقيع الشيكات وأوامر الصرف وسندات القبض	.18
لجنة الوقف والاستثمار	رئيس المجلس /نائبه	مجلس الإدارة	لجنة الوقف والاستثمار	الموظف المختص	الموظف المختص	تسجيل العقارات وقبول إفراغها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات	.19
الموظف المختص	رئيس المجلس /نائبه	-	_	الموظف المختص	الموظف المختص	اجراء المفاوضات التجارية وتمثيل الجمعية أمام أي طرف داخلي أو خارجي	.20
المدير التنفيذي	م <i>س</i> ئول الوقف	مجلس الإدارة	لجنة الوقف والاستثمار	لجنة الوقف والاستثمار	-	اعتماد خطط الأوقاف والاستثمار	.21

2ـ الصلاحيات التنظيمية:

يتابع	ينفذ	يعتمد	يو <i>صي</i> (يشرح)	يُعد	يقترح	الصلاحية	رقم الصلاحية
	I		I	I	ليط "	الصلاحيات التنظيمية في مجال " التخم	أولاً
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	مدير التميز المؤسسي	مدير التميز المؤسسي	مدير التميز المؤسسي	رؤية ورسالة الجمعية	.1
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	مدير التميز المؤسسي	مدير التميز المؤسسي	مدير التميز المؤسسي	قيم وثقافة العمل للجمعية	.2
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	مدير التميز المؤسسي	مدير التميز المؤسسي	مدير التميز المؤسسي	تحديد نشاطات ومهام ونطاق عمل الجمعية	.3
مدير التميز المؤسسي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	مدير التميز المؤسسي	مدير التميز المؤسسي	مدير التميز المؤسسي	الأهداف الاستراتيجية للجمعية	.4
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	_	الأهداف والخطة التشغيلية	.5
					پر التنظيمي"	الصلاحيات التنظيمية في مجال " التطو	ثانياً
_	_	مجلس الادارة	_	_	_	تشكيل اللجان العاملة المفوضة من المجلس	.6
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الادارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	الهيكل التنظيمي للإدارة.	.7
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	مجلس الادارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	استحداث/ حذف إدارات أو أقسام ضمن الجمعية	.8

يتابع	ينفذ	يعتمد	يوصي (يشرح)	يُعد	يقترح	الصلاحية	رقم الصلاحية
المدير	المدير	رئيس	المدير	المدير	المدير	استحداث/شطب وظائف على الهيكل	
التنفيذي	التنفيذي	المجلس	التنفيذي	التنفيذي	التنفيذي	الوظيفي للإدارة	.9
المدير	المدير	رئيس	المدير	المدير	المدير	The text of the sector to the sector	
التنفيذي	التنفيذي	المجلس	التنفيذي	التنفيذي	التنفيذي	تصنيف الوظائف والدرجات الوظيفية	.10
المدير	المدير	رئيس	المدير	مدير	المدير		
التنفيذي	التنفيذي	المجلس	التنفيذي	التميز	التنفيذي	توصيف الوظائف	.11
•	,		-	المؤسسي	-		
المشرف	المدير	مجلس	المشرف	المدير	المدير	تعديل سلم الرواتب	42
المالي	التنفيذي	الادارة	المالي	التنفيذي	التنفيذي	. 35 (* 5.5	.12
			مدير	مدير	مدير		
المراجع	المدير	مجلس	الحوكمة	الحوكمة	الحوكمة	اللوائح والسياسات التنظيمية	_
الداخلي	التنفيذي	الإدارة	والتميز	والتميز	والتميز	التواتح والشياشات التنظيمية	.13
			المؤسسي	المؤسسي	المؤسسي		
مدير				مدير			
الحوكمة	المدير	المدير		الحوكمة	المدير	دليل الإجراءات والنماذج	
والتميز	التنفيذي	التنفيذي	-	والتميز	التنفيذي	دنین ام جراءات وانتمادج	.14
المؤسسي				المؤسسي			
	مجلس		مدير	مدير	مدير		
المراجع	الإدارة	مجلس	الحوكمة	الحوكمة	الحوكمة	ut Ni tini .	
الداخلي	المدير	الادارة	والتميز	والتميز	والتميز	مصفوفة الصلاحيات	.15
	التنفيذي		المؤسسي	المؤسسي	المؤسسي		
					البشرية	الصلاحيات التنظيمية في مجال الموارد ا	ثالثًا

يتابع	ينفذ	يعتمد	يوصي (يشرح)	يُعد	يقترح	الصلاحية	رقم الصلاحية
المشرف المالي	المدير التنفيذي	رئيس المجلس	المشرف المالي	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	تخطيط احتياجات الجمعية من الموارد البشرية	.16
_	_	رئيس المجلس /نائبه	_	مسؤول الموارد البشرية	المدير التنفيذي	عقد العمل	.17
المدير التنفيذي رئيس المجلس /نائبه	المدير التنفيذي	رئيس المجلس /نائبه	المشرف المالي	المدير التنفيذي المشرف المالي	رئيس القسم المشرف المالي	تثبيت أو انهاء خدمات موظف	.18
_	_	مجلس الادارة	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	_	التعيين لشغل وظائف مدراء الإدارات والمحاسبين	.19
_	_	المدير التنفيذي	_	_	المدير التنفيذي	التعيين لشغل الوظائف الإدارية الأخرى	.20
_	المدير التنفيذي	مجلس الادارة	المدير التنفيذي	_	المدير التنفيذي	نظام الحوافز والمكافآت	.21
_	المدير التنفيذي	مجلس الادارة	المدير التنفيذي	_	المدير التنفيذي	لائحة العقوبات / الجزاءات	.22
مدير الحوكمة	المدير التنفيذي	مجلس الادارة	مدير الحوكمة	مدير الحوكمة	مدير الحوكمة	تشكيل لجان التحقيق	.23

يتابع	ينفذ	يعتمد	يوصي (يشرح)	يُعد	يقترح	الصلاحية	رقم الصلاحية
					لموظفين"	الصلاحيات الادارية في مجال " شؤون ا.	أولاً
المدير التنفيذي	رئيس القسم	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي المشرف المالي	رئيس القسم المدير التنفيذي	الموظف المختص المدير التنفيذي	إجازة موظف	.1
المشرف المالي	المدير التنفيذي	مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	_	المدير التنفيذي	ترقية موظف او إقرار زيادة في راتبه	.2
_	_	رئيس المجلس	المدير التنفيذي	_	رئيس القسم	قبول أو رفض استقالة موظف	.3
المدير التنفيذي	شؤون الموظفين	المدير التنفيذي	رئيس القسم	_	_	شهادة الخبرة وحسن السير والسلوك	.4
_	رئيس القسم	المدير التنفيذي	رئيس القسم المدير التنفيذي	رئيس القسم	رئيس القسم	عقاب المرؤوسين في حدود التنبيه الشفوي ولفت النظر والإنذار وخصم من الاجر بما لا يتعدى أجر يوم واحد	.5
_	المدير التنفيذي	رئيس المجلس	المدير التنفيذي	_	رئيس القسم	عقاب المرؤوسين بما يتعدى ما ذكر أعلاه	.6
				11	وتقييم الأداء	الصلاحيات الإدارية في مجال " التدريب	ثانيًا
رئيس القسم	مسئول الجودة	المدير التنفيذي	_	_	رئيس القسم المدير التنفيذي	خطة احتياجات التدريب الخاصة بالإدارة	.7

يتابع	ينفذ	يعتمد	يوصي (يشرح)	يُعد	يقترح	الصلاحية	رقم الصلاحية
المدير التنفيذي	رئيس القسم	المدير التنفيذي اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة	رئيس القسم المدير التنفيذي	_	_	تحديد عناصر تقييم الأداء وتوزيع الاوزان المناسبة على هذه العناصر	.8
المدير التنفيذي	رئيس القسم	المدير التنفيذي	رئيس القسم	رئيس القسم	رئيس القسم	اعتماد الناتجة عن تقييم الأداء	.9
_	المدير التنفيذي	المدير التنفيذي	_	_	_	التوقيع على الاستمارات والنماذج الخاصة بجميع معاملات الجمعية لدى الجهات الحكومية او الخاصة التي يكون للجمعية او لموظفيها علاقة عمل	.10
رئيس المجلس /نائبه	المدير التنفيذي	رئيس المجلس /نائبه	المدير التنفيذي	-	-	تمثيل الجمعية امام الجهات الحكومية والقضائية ولجان تسوية المنازعات والتوقيع بالقبول او الاعتراض على الاحكام الصادرة وحلف اليمين، ورفع الدعاوى	.11